

Distr.: General
15 July 2021
Arabic
Original: English



الدورة السادسة والسبعون

البند 75 (ب) من القائمة الأولية*

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: مسائل حقوق
الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع
الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

الحق في التنمية

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى الجمعية العامة تقرير المقرر الخاص المعني بالحق في التنمية،
سعد الفرارجي، المقدم وفقاً لقراري مجلس حقوق الإنسان 14/33 و 23/42.



الرجاء إعادة استعمال الورق

* A/76/50

100821 260721 21-09842 (A)



تقرير المقرر الخاص المعني بالحق في التنمية، سعد الفرارجي

موجز

يدرس المقرر الخاص المعني بالحق في التنمية، سعد الفرارجي، في هذا التقرير العلاقة بين الحق في التنمية وتغير المناخ. ويلاحظ التحدي الذي لا تزال البلدان النامية تواجهه بسبب محدودية المشاركة، والوصول إلى المعلومات، والمساءلة، وسبل الانتصاف، والتمويل، والتكنولوجيا.

ويرى المقرر الخاص أنه يجب أن يكون هناك تحول عادل من اقتصاد قائم على الكربون ونحو اقتصاد يقوم على التنمية المستدامة، وحماية حقوق الإنسان، والمبدأ القائل بعدم ترك أحد يتخلف عن الركب. ولا يمكن تحقيق هذا المستقبل إلا من خلال فهم اتفاق باريس في سياق الحق في التنمية والإنصاف بين الشمال والجنوب العالميين، حيث يساعد الشمال العالمي الجنوب في بناء اقتصاد قادر على التكيف مع تغير المناخ. وسيطلب هذا الاقتصاد القادر على التكيف مع تغير المناخ تمويلا كبيرا للبلدان النامية حتى تتمكن من التكيف مع تغير المناخ وتصبح شركاء متساوين في التخفيف من انبعاثات غازات الدفيئة. وإن الدروس المستفادة من جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) بشأن الاتصال العالمي، إلى جانب التسريبات الاقتصادية التي يضعها العديد من الحكومات من أجل التعافي، يمكن أن تسهل الانتقال العادل.

ويرى المقرر الخاص في التقرير أن تعزيز الاقتصادات "الخضراء" المتنوعة المعنية بالتنمية المستدامة القادرة على التكيف مع تغير المناخ لن يعزز الحق في التنمية والتكيف في البلدان النامية فحسب، بل سيجسّن أيضا الإنصاف العالمي، مما يسمح للبلدان النامية بأن تصبح شركاء أقوى في التخفيف من آثار تغير المناخ.

ويلاحظ المقرر الخاص عدة مسائل رئيسية مرتبطة بتغير المناخ والحق في التنمية، ويقدم توصيات لتعزيز الحق في التنمية ومكافحة تغير المناخ.

أولا - الأنشطة التي اضطلع بها المقرر الخاص

- 1 - يُقدّم هذا التقرير إلى الجمعية العامة عملاً بقراري مجلس حقوق الإنسان 14/33 و 23/42.
- 2 - وفي الدورة الثامنة والأربعين لمجلس حقوق الإنسان، سيقدم المقرر الخاص المعني بالحق في التنمية، سعد الفرارجي، تقريراً مواضيعياً إلى المجلس (A/HRC/48/56)، يبحث فيه ممارسات العمل المناخي على الصعيد الوطني من منظور الحق في التنمية. وسيسلط الضوء على الممارسات الجيدة ويستعرض التحديات التي تواجه ضمان المشاركة المجدية لأصحاب الحقوق. وسيختتم بتوصيات بشأن إدماج الحق في التنمية في العمل المناخي. وسيتضمن التقرير أيضاً ملخصاً للأنشطة التي اضطلع بها المقرر الخاص خلال الفترة بين أيلول/سبتمبر 2020 وتموز/يوليه 2021.

ثانيا - معلومات أساسية عن الحق في التنمية وتغير المناخ

ألف - مقدمة

- 3 - المقرر الخاص المعني بالحق في التنمية مكلف بالمساهمة في تعزيز وحماية وإعمال الحق في التنمية في سياق تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وغيرها من النتائج المتفق عليها دولياً لعام 2015، بما في ذلك اتفاق باريس بشأن تغير المناخ. ومن أجل تنفيذ هذه الولاية، يعتزم دراسة تقاطع العمل المناخي والحق في التنمية.
- 4 - ومن أجل جمع المعلومات عن مدى وضع أصحاب الحقوق في صلب عملية اتخاذ القرارات بشأن تمويل التنمية، وجه المقرر الخاص دعوة إلى الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والجهات الممارسة والمنظمات غير الحكومية ومجمعات الفكر والأكاديميين وغيرهم من أصحاب المصالح لتقديم تقارير⁽¹⁾.
- 5 - وفي عام 2020، على خلفية الآثار المتزايدة لتغير المناخ، سرعان ما برزت مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) كجائحة عالمية. والأشخاص الأكثر عرضة لخطر الإصابة، الذي هم الأكثر تهميشاً، والأقل تمكينا، كانوا الأكثر تضرراً من كل من جائحة كوفيد-19 وتغير المناخ. وقد أدى جائحة كوفيد-19 والسياسات الرامية إلى التخفيف من حدته إلى زيادة حدة التفاوتات بين البلدان الأكثر تقدماً، حيث أصبحت اللقاحات وفيرة في وقت قصير نسبياً، والبلدان النامية، التي لا تزال تعاني من تفشي المرض وكثرة عدد الوفيات⁽²⁾. وسيبحث المقرر الخاص في هذا التقرير بعض المسائل المتصلة بالتعافي من الجائحة في سياق تغير المناخ والحق في التنمية.

(1) النداء الموجه من أجل إرسال معلومات وجميع التقارير المقدمة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وأصحاب المصلحة الآخرين متاحة على العنوان التالي:

www.ohchr.org/EN/Issues/Development/SRDevelopment/Pages/SRDevelopmentIndex.aspx

(2) Indermit Gill and Philip Schellekens, "COVID-19 is a developing country pandemic", Brookings Institute, 27 May 2021; Reuters, "Fact check: COVID-19 deaths have occurred in developing countries and among the US homeless", 4 March 2021.

6 - ويتوخى هذا التقرير التوسع في المبادئ التوجيهية للمقرر الخاص وتوصياته بشأن التنفيذ العملي للحق في التنمية، التي كانت واردة في التقرير الذي قدمه إلى مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة في أيلول/سبتمبر 2019 (A/HRC/42/38).

باء - أثر تغير المناخ على الحق في التنمية

7 - يضاعف تغير المناخ الأخطار التي تهدد حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم. وهو يؤثر بالفعل على طائفة واسعة من حقوق الإنسان المضمونة دولياً، بما في ذلك الحق في التنمية، وسيؤثر عليها بصورة متزايدة. فعلى سبيل المثال، يمكن أن تعوق الظواهر الجوية الشديدة والكوارث الطبيعية وارتفاع منسوب مياه البحر والفيضانات وموجات الحرارة والجفاف والتصحر ونقص المياه وانتشار الأمراض المدارية والأمراض المنقولة بالنواقل الحقوق المدنية والسياسية (الحق في الحياة والحرية والملكية) والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (الحق في العمل والتعليم والضمان الاجتماعي والصحة العقلية والغذاء الكافي والملبس والسكن)⁽³⁾.

8 - وتغير المناخ تمييزي بطبيعته. وقد أصابت آثاره بالفعل أكثر شرائح المجتمع العالمي عرضة للأذى، أي أولئك الذين لم يحصلوا بعد فوائد التنمية وغير قادرين على حماية أنفسهم أو التعافي بشكل كاف من الحرائق والفيضانات التي تفاقم بسبب تغير المناخ. فعلى سبيل المثال، فإن آثار تغير المناخ ضارة وغير متناسبة بالنسبة للعديد من الجزر الصغيرة والدول النامية، حسماً جاء في تقرير الخبير المستقل المعني بحقوق الإنسان والتضامن الدولي عن التضامن الدولي وتغير المناخ (A/HRC/44/44)⁽⁴⁾. فالخسائر والأضرار التي لحقت بهذه الدول تتطوي على مجموعة واسعة من حقوق الإنسان. وحتى الآن، كانت البلدان الأكثر تقدماً أكثر قدرة على التكيف مع تغير المناخ من خلال بناء هياكل أساسية قادرة على التكيف مع تغير المناخ وباستخدام التكنولوجيا لتحسين سبل عيشها ومستويات راحتها.

9 - وتتبع الآثار غير المتناسبة من الظروف التاريخية التي أدت إلى عدم المساواة، بما في ذلك الاستعمار الذي استنفد موارد الشعوب الأصلية وخلق تفاوتات في الثروة العالمية⁽⁵⁾، فضلاً عن النظم التجارية التي وضعت بعد الحرب العالمية الثانية⁽⁶⁾. فالنماذج الاقتصادية السائدة لا تدعم تحويل أنماط

(3) Centre for International Environmental Law, "Reviewing the compatibility of States' climate policies with their obligations under the ICESCR", Climate Governance Note 2019/1, February 2019.

(4) Patrick Toussaint and Adrian Martínez Blanco, "A human rights-based approach to loss and damage under the climate change regime", *Climate Policy*, vol. 20, No. 6, pp. 744-745 (2020).

(5) Lucia Fry and Philippa Lei, *A greener, fairer future: Why leaders need to invest in climate and girls' education*, (Washington, D.C., Malala Fund, 2021).

(6) انظر Martin Khor and others, "Promoting sustainable development by addressing the impacts of climate change response measures on developing countries", Research Paper 81 (Geneva, South Centre, 2017).

الإنتاج والاستهلاك إلى مستويات مستدامة ومنصفة، وتعوق الدول عن اعتماد أهدافها الإنمائية الخاصة⁽⁷⁾ وتقتل في ضمان حقوق الإنسان في حدود عالمنا⁽⁸⁾.

10 - إضافة إلى ذلك، تميل البلدان الأكثر تقدماً إلى تنوع اقتصاداتها التي تتسم بمرونة أكبر إزاء الصدمات الاقتصادية والضرر الناجم عن تغير المناخ. وقد عانى السكان الذين لديهم قدرة محدودة على التكيف (مثل الموارد المالية المحدودة والتنقل والتكنولوجيا) من آثار أشد⁽⁹⁾.

جيم - كيف ترتبط مشاريع التخفيف من تغير المناخ بالحق في التنمية وكيف تؤثر مشاريع دعم التنمية على تغير المناخ

11 - يمكن أن يكون للسياسات والمشاريع الرامية إلى التصدي لتغير المناخ آثار غير مقصودة على حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في التنمية. ويتضمن اتفاق باريس آليات يمكن أن تعوق الحق في التنمية إذا لم توضع ضمانات كافية تكفل هذا الحق.

12 - فعلى سبيل المثال، وافقت الحكومات بموجب المادة 6 من الاتفاق على الوفاء بجزء من التزاماتها بالتخفيف من حدة الكوارث من خلال التعاون الطوعي. وينص الاتفاق على آليات لتقي كل منها بالتزاماتها المناخية من خلال التنفيذ المشترك، بما في ذلك آلية للتنمية المستدامة. وتهدف هذه الآلية إلى العمل كآلية مركزية تابعة للأمم المتحدة للاتجار بالالتزامات المتأتمية من تخفيضات الانبعاثات الناتجة عن مشاريع محددة - بالبناء على تجربة آليات السوق السابقة، مثل آلية التنمية النظيفة التي أنشئت بموجب بروتوكول كيوتو. وقد وضعت الآلية دون ضمانات اجتماعية أو بيئية أو متطلبات لمشاركة أصحاب المصلحة والتشاور معهم أو الوصول إلى أي علاج للمجتمعات المحلية التي قد تتضرر من المشاريع المدعومة من خلال الآلية. ونتيجة لذلك، تسببت بعض المشاريع في إطار الآلية في إلحاق ضرر كبير بالمجتمعات المحلية والشعوب الأصلية. وعلى الرغم من إعراب الأمم المتحدة لحقوق الإنسان عن قلقها إزاء هذه الأضرار⁽¹⁰⁾، لم تقدم أي وسيلة انتصاف للمجتمعات المتضررة، وظلت هذه المشاريع مسجلة في إطار آلية التنمية النظيفة. وحتى في الحالات التي لا تقع فيها انتهاكات واضحة لحقوق الإنسان، قد لا يكون للاستثمار في مشروع ما معنى اقتصادي من حيث مقدار الحد من انبعاثات غاز الكربون والفوائد أو الأضرار التي تلحق بالمجتمعات المحلية⁽¹¹⁾.

(7) انظر على سبيل المثال: Kepa Artaraz, Melania Calestani and Mei L. Trueba, "Introduction: *Vivir bien*/ *Buen vivir* and post-neoliberal development paths in Latin America – scope, strategies, and the realities of implementation", *Latin American Perspectives*, vol. 48, No. 3, pp. 4–16 (2021).

(8) انظر، على سبيل المثال، Kate Raworth, "What on Earth is the Doughnut?"

(9) Florian Weiler, "Adaptation and health: Are countries with more climate-sensitive health sectors more likely to receive adaptation aid?", *International Journal of Environmental Research and Public Health*, issue 16, No. 8, p. 1353 (2019).

(10) انظر الإضافة إلى تقرير المقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية، جيمس أنايا، عن حالة حقوق الشعوب الأصلية في بنما، (A/HRC/27/52/Add.1)، الفقرة 42.

(11) انظر، على سبيل المثال: Ian Mitchell and Rachael Calleja, "Aid and Climate Change" PowerPoint from Development Leaders Conference, Center for Global Development, 19 November 2020 (وهما يصفان مشروع التخفيف في تونغغا الذي كلف 156 دولاراً للطن الواحد للتخفيف من آثار ثاني أكسيد الكربون، وكان من الممكن إنجاز هذا

13 - ويمكن لتمويل التنمية أن يسهم في تغيير المناخ، ولكن من الضروري توفير ضمانات كافية لضمان أن يحمي هذا التمويل حقوق الإنسان ويدعمها. وتتبعث من الطاقة العالمية والنقل والمباني والبنية التحتية للمياه أكثر من 60 في المائة من غازات الاحتباس الحراري الحالية، كما أن زيادة التنمية سوف تؤدي إلى زيادة الانبعاثات. وتشير تقديرات منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي مؤخراً إلى أن هناك حاجة إلى حوالي 6,3 تريليون دولار من الاستثمارات في البنية التحتية كل عام حتى عام 2030 لتحقيق الأهداف الإنمائية، وزيادة هذا الاستثمار إلى 6,9 تريليون دولار سنوياً لجعل هذا الاستثمار متوافقاً مع أهداف اتفاق باريس.

دال - معلومات أساسية عن السياسات الدولية المتعلقة بتغير المناخ والحق في التنمية

14 - تشمل المعلومات الأساسية عن السياسات الدولية المنطبقة على تقاطع الحق في التنمية وتغير المناخ، ضمن أمور أخرى، الإعلان المتعلق بالتنمية الصحيحة، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، واتفاق باريس، وجدول أعمال التنمية المستدامة لعام 2030.

15 - ويحق لكل إنسان ولجميع الشعوب أن تشارك في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية وأن تساهم فيها وأن تتمتع بها. ويحدد إعلان الحق في التنمية المبادئ التي ينبغي أن تسترشد بها القرارات السياسية المتعلقة بالعمل المناخي. فهو ينص، على سبيل المثال، على أن الحق في التنمية يعني إعمال الشعوب حقها في تقرير المصير بصورة كاملة، ويشمل ذلك، رهناً بالأحكام ذات الصلة من العهدين الدوليين لحقوق الإنسان، حق الشعوب في السيادة الكاملة على جميع ثرواتها ومواردها الطبيعية (المادة 1)، وأن توزع فوائد التنمية توزيعاً عادلاً (المادة 2).

16 - وإن الحق في التنمية متأصل في التنمية المستدامة والإنصاف، وهو ما يعكس الطابع الشمولي للحق الذي لا يأخذ في الاعتبار الرفاه الاقتصادي فحسب، بل الأبعاد الاجتماعية والبيئية أيضاً⁽¹²⁾. وخرج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية لعام 1992 في ختامه بـصكوك هامة مختلفة مرتبطة بالتنمية المستدامة، بما في ذلك الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ وإعلان ريو بشأن البيئة والتنمية. وينص المبدأ 3 من إعلان ريو على وجوب إعمال الحق في التنمية من أجل تلبية الاحتياجات الإنمائية والبيئية للأجيال الحالية والمقبلة على نحو منصف. وقد ربط إعلان فيينا لعام 1993، في تأكيده مجدداً على الحق في التنمية، بمفهوم التنمية المستدامة، إذ ذكر أنه "ينبغي إعمال الحق في التنمية بحيث يتم الوفاء بطريقة منصفة بالاحتياجات الإنمائية والبيئية لأجيال الحاضر والمستقبل" (المادة 11).

17 - ويؤكد جدول أعمال عام 2030 من جديد المبادئ الرئيسية للإعلان المتعلق بالحق في التنمية، كما يربطها بالتنمية المستدامة. كما تؤكد من جديد (الفقرة 12) مبادئ إعلان ريو، بما في ذلك، في جملة أمور، مبدأ المسؤوليات المشتركة ولكن المتباينة. وتتراوح أهداف التنمية المستدامة السبعة عشر بين توفير فرص الحصول على الطاقة والنمو الاقتصادي المستدام (الهدفان 7 و 8 من أهداف التنمية المستدامة) ومكافحة تغير المناخ وآثاره (الهدف 13 من أهداف التنمية المستدامة) وحماية البيئة (الهدفان 14 و 15 من

التخفيف نفسه في مكان آخر وسيبقى ما يكفي من المال لإعطاء كل واحد من مواطني تونغا 450 دولاراً، وهو ما يمثل 7 في المائة من الدخل القومي).

(12) انظر، على سبيل المثال، تقرير اللجنة العالمية المعنية بالبيئة والتنمية (A/42/427)، الصفحات 1-82.

أهداف التنمية المستدامة). ويدرج الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة تحديداً مكوناً للعدالة في التنمية المستدامة، مشيراً إلى ضرورة إتاحة سبل وصول الجميع إلى العدالة وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على جميع المستويات.

18 - وترتكز خطة عام 2030 إلى مبادئ قائمة على حقوق الإنسان، وهي تلتزم بعدم ترك أي أحد خلف الركب. وتشمل الأهداف التي تشير تحديداً إلى هذه الالتزامات الهدف 10 من أهداف التنمية المستدامة، الذي يهدف إلى الحد من عدم المساواة داخل البلدان وفيما بينها؛ والهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة بشأن المساواة بين الجنسين، الذي يحث الحكومات على إنهاء جميع أشكال التمييز؛ والهدف 2 من أهداف التنمية المستدامة، الذي يشجع الحكومات على تأمين الوصول إلى الأراضي للعاملين في القطاعات القائمة على الموارد، بما في ذلك النساء والسكان الأصليون، والهدف 12 من أهداف التنمية المستدامة بشأن أنماط الإنتاج والاستهلاك المستدامة. وتتطلب خطة عام 2030 أيضاً أن تتصرف الشركات وفقاً للمبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، تنفيذ إطار الأمم المتحدة المعنون "الحماية والاحترام والانتصاف"، والتي تحدد المسؤولية عن احترام حقوق الإنسان.

19 - وثمة عدة غايات وضعت لتحقيق الهدف 13 من أهداف التنمية المستدامة ذات أهمية خاصة من منظور الحق في التنمية: الغاية 13-1 (تعزيز القدرة على الصمود في مواجهة الأخطار المرتبطة بالمناخ والكوارث الطبيعية في جميع البلدان، وتعزيز القدرة على التكيف معها)؛ والغاية 13-2 (دماج التدابير المتعلقة بتغير المناخ في السياسات والاستراتيجيات والتخطيط على الصعيد الوطني)؛ والغاية 13-3 (تحسين التعليم وإدكاء الوعي والقدرات البشرية والمؤسسية للتخفيف من تغير المناخ، والتكيف معه، والحد من أثره والإنذار المبكر به)؛ والغاية 13-ب (تعزيز آليات تحسين مستوى قدرات التخطيط والإدارة الفعالين المتعلقين بتغير المناخ في أقل البلدان نمواً، والدول الجزرية الصغيرة النامية، بما في ذلك التركيز على النساء والشباب والمجتمعات المحلية والمهمشة).

20 - وتقوم اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ على أساس ضرورة تحقيق الإنصاف بين الشمال والجنوب العالميين. وتدعو المادة 3 الأطراف إلى التصدي لتغير المناخ "على أساس الإنصاف ووفقاً لمسؤولياتها المشتركة ولكن المتباينة وقدرات كل منها. وبناء على ذلك، ينبغي أن تأخذ البلدان المتقدمة النمو الأطراف مكان الصدارة في مكافحة تغير المناخ والآثار الضارة المترتبة عليه". وتتص المادة 4 على نقل التكنولوجيا من البلدان المتقدمة النمو إلى البلدان النامية. وتتص المادة 4 (7) على أن "التنمية الاقتصادية والاجتماعية والقضاء على الفقر هما الأولويتان الأولى والغالبية للبلدان النامية الأطراف" وأن هذه الأولويات يجب أن تؤخذ في الاعتبار في سياق تنفيذ البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية لالتزاماتها بموجب الاتفاقية.

21 - ويؤكد اتفاق باريس العلاقة الجوهرية التي تربط إجراءات تغير المناخ والاستجابات له وآثاره بالوصول المنصف إلى التنمية المستدامة والقضاء على الفقر (الديباجة، الفقرة 8). وهو يوفر إطاراً للدعم المالي والتقني ودعم بناء القدرات من البلدان الأكثر تقدماً إلى البلدان النامية، وذلك للتخفيف من غازات الدفيئة والتكيف مع آثار تغير المناخ. ومن الجدير بالذكر أنه لتحقيق هذه النتائج، ينص الاتفاق صراحة في ديباجته على أنه ينبغي لأطرافه، عند اتخاذ إجراءات للتصدي لتغير المناخ، أن تحترم وتعزز وتنتظر في التزاماتها المتعلقة بحقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في التنمية، فضلاً عن المساواة بين الجنسين، وتمكين المرأة، والمساواة بين الأجيال. ويسلم الاتفاق بأن تغير المناخ يؤثر على حقوق الإنسان، ويدعو الأطراف إلى

النظر في التزامات حقوق الإنسان (التي تشمل الحق في التنمية) عند اتخاذ إجراءات للتصدي لتغير المناخ (الفقرة 11).

22 - وتتعترف المادة 12 من اتفاق باريس على وجه التحديد بالحقوق الإجرائية والالتزام المتعلق بتغير المناخ التي تتطلب من الدول التعاون لتعزيز الوعي العام والمشاركة العامة ووصول عموم الناس إلى المعلومات. وتتص المادة 13 من اتفاق باريس على "إطار للشفافية" فيما يتعلق بوفاء الدول بالالتزامات بموجب الاتفاق. علاوة على ذلك، تسلم المادة 7 من اتفاق باريس بأن إجراءات التكيف ينبغي أن تتبع نهجاً قطري التوجيه يراعي القضايا الجنسانية ويقوم على المشاركة ويتسم بالشفافية الكاملة، ويراعي الفئات والمجتمعات المحلية والنظم الإيكولوجية القابلة للتأثر، وينبغي أن يستند إلى أفضل النتائج العلمية المتاحة وعند الاقتضاء إلى المعارف التقليدية ومعارف الشعوب الأصلية والنظم المعرفية المحلية وأن يسترشد بها.

23 - وتقع على عاتق الدول التزامات موازية بموجب صكوك أخرى، بما في ذلك الاتفاقية الخاصة ب إتاحة فرص الحصول على المعلومات عن البيئة ومشاركة الجمهور في اتخاذ القرارات بشأنها والاحتكام إلى القضاء في المسائل المتعلقة بها (اتفاقية آرهوس) التي تلزم الأطراف بضمان حقوق الحصول على المعلومات، ومشاركة عامة الناس في صنع القرار، والوصول إلى العدالة في المسائل البيئية والمناخية (المادة 1). وبالمثل، ينص الاتفاق الإقليمي بشأن الوصول إلى المعلومات والمشاركة العامة والعدالة في المسائل البيئية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (اتفاق إسكاسو) على حقوق الوصول إلى المعلومات البيئية، ومشاركة عامة الناس في عملية صنع القرار البيئي، والوصول إلى العدالة في المسائل البيئية (المادة 1).

24 - وتقع على عاتق الشركات التي تخطط لمشاريع تتصل بتغير المناخ والتنمية مسؤولية وضع سياسة لحقوق الإنسان، ويجب عليها أن تبذل العناية الواجبة القائمة على حقوق الإنسان قبل بدء المشروع (A/HRC/17/31). ومنذ عام 2014، يعمل مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة على وضع معاهدة تحكم أنشطة الشركات فيما يتعلق بحقوق الإنسان من خلال فريق العمل الحكومي الدولي التابع له، المفتوح العضوية المعني بالشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال فيما يتعلق بحقوق الإنسان.

ثالثاً - الممارسات الحالية والتعاون على الصعيد الدولي

ألف - مستوى التنفيذ وامتثال الدولة لسياسات تغير المناخ

25 - يسر المقرر الخاص أن يلاحظ أن الدول التي استجابت للنداء بشأن إرسال مدخلات قد أظهرت مجموعة من الآليات لمعالجة تغير المناخ، بما في ذلك إدماج الشواغل المتعلقة بتغير المناخ في

الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية⁽¹³⁾ أو الخطط القطاعية⁽¹⁴⁾، ووضع خطط تكيف قائمة بذاتها⁽¹⁵⁾، وتنفيذ قوانين⁽¹⁶⁾ وبرامج⁽¹⁷⁾ جديدة.

26 - وقد عمل العديد من الدول على الحد من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري ووافقت على مساهمة محددة وطنيا منذ توقيع اتفاق باريس. ووفقا لسجل المساهمات المحددة وطنيا الذي تحتفظ بها أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، قدم 192 طرفا أولى مساهماتها، وقدم ثمانية أطراف ثاني مساهماتها⁽¹⁸⁾. وهذه الأطراف لا تشمل فقط البلدان الأكثر تقدما مثل الولايات المتحدة، بل تشمل أيضا البلدان الأقل نموا والبلدان التي كانت تمر بمرحلة انتقالية (المرفق 1) إبان وضع الاتفاقية. وقد تعهد ما مجموعه 77 بلدا وأكثر من 100 مدينة وأكثر من 170 شركة بأن تصبح محايدة من حيث الكربون بحلول منتصف القرن الحادي والعشرين⁽¹⁹⁾.

27 - ويود المقرر الخاص أن يسلط الضوء على ما يلي مما أبلغت عنه دول من التخفيضات التي حققتها وخططت لها: أبلغت أوكرانيا في تقريرها المؤرخ 22 شباط/فبراير 2021 عن خفض انبعاثات غازات الدفيئة بنسبة 63,99 في المائة عن مستويات عام 1990 (باستثناء استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي وقطاع الغابات). وقد اتخذت رومانيا وغيرها من أعضاء الاتحاد الأوروبي تدابير للحد من انبعاثات غازات الدفيئة، كما تتطلب عضويتها، بهدف خفض الانبعاثات بنسبة 40 في المائة مقارنة بمستويات عام 1990⁽²⁰⁾. وكما لوحظ في تقريرها المؤرخ 31 آذار/مارس 2021، أبلغت بروني دار السلام عن أول مساهماتها المحددة وطنيا إلى الاتفاقية في كانون الأول/ديسمبر 2020، والتزمت بخفض انبعاثات غازات الدفيئة بنسبة 20 في المائة بحلول عام 2030. وفي عام 2016، صدقت أذربيجان على اتفاق باريس وحددت هدفا لخفض انبعاثات غازات الدفيئة بنسبة 35 في المائة من مستويات عام 1990 بحلول

(13) تقرير تايلند المؤرخ 4 آذار/مارس 2021.

(14) تقرير لبنان المؤرخ 15 نيسان/أبريل 2021.

(15) انظر، على سبيل المثال، تقرير تايلند المؤرخ 4 آذار/مارس 2021؛ وتقرير كينيا المؤرخ 28 آذار/مارس 2021.

(16) انظر، على سبيل المثال، تقرير إكوادور المؤرخ 25 آذار/مارس 2021.

(17) انظر، على سبيل المثال، تقرير المملكة العربية السعودية المؤرخ 28 آذار/مارس 2021.

(18) سجل المساهمات المحددة وطنيا (مؤقت) لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، متاح على الموقع: <https://www4.unfccc.int/sites/ndcstaging/Pages/Home.aspx> (زير الموقع في 23 أيار/مايو 2021).

(19) المعهد الدولي للتنمية المستدامة، "77 بلدا، وأكثر من 100 مدينة تلزم بصافي انبعاثات الكربون الصفرة بحلول عام 2050 في قمة المناخ"، 24 أيلول/سبتمبر 2019. متاح في: <https://sdg.iisd.org/news/77-countries-100-cities-commit-to-net-zero-carbon-emissions-by-2050-at-climate-summit/>. انظر أيضا: المعهد الدولي للتنمية المستدامة "تعهدت 177 شركة بالوصول إلى صافي الانبعاثات الصفرة بحلول عام 2050"، 17 كانون الأول/ديسمبر 2019. متاح في: <https://sdg.iisd.org/news/177-companies-have-pledged-to-reach-net-zero-emissions-by-2050/>.

(20) تقرير رومانيا المؤرخ 5 نيسان/أبريل 2021. تقرير قدمته ألمانيا والمفوضية الأوروبية باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه في 17 كانون الأول/ديسمبر 2020.

عام 2030⁽²¹⁾. وقد ذهبت ملديف إلى حد الالتزام بصافي انبعاثات صفرية في عام 2030، ما دامت تتلقى معونة دولية كافية⁽²²⁾. وبعض أقل البلدان نمواً، بما فيها زامبيا، قدمت مساهمات محددة وطنياً⁽²³⁾.

28 - ويسر المقرر الخاص أن يرى أن الدول تتعاون مع دول أخرى في مناطقها من أجل النهوض بالمبادرات المناخية. وأظهر عدد من التقارير المقدمة من الدول مستوى ما من التعاون الدولي في التصدي لتغير المناخ. وتساعد المبادرات على نطاق المنطقة، مثل برنامج التكيف مع تغير المناخ في المحيط الهادئ، وهو أول مبادرة رئيسية للتكيف مع تغير المناخ في منطقة المحيط الهادئ، على إدماج المخاطر المناخية في التخطيط والعمليات الوطنية. ويتبع الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه "نهج فريق أوروبا" في البلدان الشريكة لتحقيق أهداف اتفاق باريس، وحماية الموارد الطبيعية، وتشجيع التحول الإيكولوجي في مساراتها التنموية⁽²⁴⁾.

29 - وتستخدم الدول قيادتها للمننديات الإقليمية والدولية للنهوض بأهداف اتفاق باريس. فعلى سبيل المثال، جعلت المملكة العربية السعودية تغير المناخ موضوعاً لرئاستها لمجموعة العشرين. وبصفتها رئيسة رابطة أمم جنوب شرق آسيا في عام 2021، تدافع بروناي دار السلام عن العمل المناخي لمنطقة الرابطة من خلال الإشراف على عدد من البرامج المتعلقة بالمناخ التي لا تقتصر على مجالات مثل الاقتصاد الأخضر، والطموح المناخي، وتمثيل الشباب، والبحث والتطوير.

30 - ويساور المقرر الخاص القلق لأن آليات التخفيف من آثار تغير المناخ القائمة على السوق يمكن أن تقوض حقوق الإنسان⁽²⁵⁾. وتهدد استراتيجيات التخفيف البرية الحق في تقرير المصير والحصول على الأراضي، وهما أمران أساسيان لإعمال الحق في التنمية. ويجب على الدول، للوفاء بالتزاماتها بموجب قانون حقوق الإنسان وبموجب اتفاق باريس، أن تكفل إسهام الأنشطة بموجب المادة 6 في التنمية المستدامة مع تعزيز حقوق الإنسان ومراعاتها وحمايتها بفعالية. ويمكن لآليات تحقيق التخفيف من الآثار الضارة أن تستفيد من الممارسات والسياسات التي تعتمد عليها الدول على نطاق واسع في سياسات مؤسسات التنمية وتمويل المناخ⁽²⁶⁾.

(21) تقرير مؤرخ 31 آذار/مارس 2021.

(22) تقرير مؤرخ 1 آذار/مارس 2021.

(23) سجل المساهمات المحددة وطنياً (مؤقت) لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ - زامبيا، متاح في: <https://www4.unfccc.int/sites/NDCStaging/pages/Party.aspx?party=ZMB> (الالتزام بتخفيض بنسبة 25 في المائة في عام 2010 وتخفيض بنسبة 47 في المائة بدعم دولي).

(24) تقريراً إيطاليا في 26 آذار/مارس و 1 نيسان/أبريل 2021.

(25) انظر على سبيل المثال، "Chasing Carbon Unicorns: The deception of"، Friends of the Earth International، carbon markets and "net zero"، 22 شباط/فبراير 2021.

(26) Centre for International Environmental Law, *Rights, Carbon, Caution: Upholding Human Rights under Article 6 of the Paris Agreement* (2021).

31 - وبالإضافة إلى ذلك، يسر المقرر الخاص أن العديد من الدول تتبنى مبدأ عدم ترك أي شخص يتخلف عن الركب، ومراعاة أهداف التنمية المستدامة على وجه التحديد في سياساتها⁽²⁷⁾. على أن التقدم، كما لوحظ في منتدى الأمم المتحدة السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة، بطيء أو متوقف في العديد من المجالات، بما في ذلك في الجهود الرامية إلى معالجة التفاوتات المتزايدة داخل البلدان وفيما بينها ومكافحة تغير المناخ، الذي يعوق بدوره تحقيق أهداف التنمية المستدامة. وخلص منتدى الأمم المتحدة السياسي الرفيع المستوى إلى أن العالم لا يسير على الطريق الصحيح لتحقيق الكثير من الغايات بحلول عام 2030. وقد أدت جائحة كوفيد-19 إلى زيادة تقييد التمويل اللازم لتحقيق أهداف التنمية المستدامة⁽²⁸⁾.

باء - التعافي من الجائحة في سياق تغير المناخ والحق في التنمية

32 - يعمل الكثير من الدول على التعافي من الانتكاسات الاقتصادية الناجمة عن جائحة كوفيد-19 وزيادة قدرتها في الوقت نفسه على الصمود في مواجهة أي صدمات في المستقبل. وفي الاتحاد الأوروبي، يشكل الجيل القادم من الاتحاد الأوروبي أداة تعاف مؤقتة تبلغ قيمتها 750 بليون يورو للمساعدة في إصلاح الأضرار الاقتصادية والاجتماعية المباشرة الناجمة عن الجائحة⁽²⁹⁾. وتتطلب حزمة الحوافز هذه من الدول الأعضاء تقديم خطط وطنية للتعافي والقدرة على الصمود، والتي يُعتمد أن تشجع استعمال التكنولوجيات النظيفة ومصادر الطاقة المتجددة، وكفاءة الطاقة، والنقل المستدام، والتعليم والتدريب، مع التركيز على الشباب والمساواة بين الجنسين.

33 - وقد اعتمد لبنان فرص التعافي من الجائحة من أجل تنفيذ اتفاق باريس. وفي نيسان/أبريل 2020، أصدرت الحكومة اللبنانية خطة التعافي المالي التي تتضمن برنامجا اقتصاديا شاملا يهدف إلى حل المشاكل المالية والمؤسسية العميقة الجذور، واستعادة الثقة، وتعزيز النمو الاقتصادي، وشجيع نظام مالي سليم. وتأمّر الخطة بالتنفيذ السريع لاتفاق باريس من خلال مرسوم يقضي بتنفيذ تغير المناخ. ووفقا لتحديث لبنان لمساهماته المحددة وطنيا لعام 2020، سيجري توقيت العمل المناخي مع جهود التنمية المستدامة، والانتقال العادل للقوى العاملة، والتخفيف من الآثار السلبية لجائحة كوفيد-19⁽³⁰⁾.

34 - ويود المقرر الخاص أن يسلط الضوء على مختلف الطلبات المقدمة من الدول التي تعطي أمثلة أخرى على "عمليات التعافي الأخضر". وسيعمل برنامج الإنعاش الاقتصادي في المملكة العربية السعودية بعد جائحة كوفيد-19 بتنفيذ برنامج الرؤية الوطنية لعام 2030، الذي ينص على تحقيق 50 في المائة من مصادر الطاقة المتجددة في مزيج من الطاقات بحلول عام 2030، وبناء أكبر منشأة هيدروجين خضراء في

(27) انظر، على سبيل المثال، إدارة التنمية المستدامة، حكومة رومانيا، "استراتيجية رومانيا الوطنية للتنمية المستدامة 2030". متاح على الموقع: <https://bit.ly/3wa484W>. (وهذا يشمل 104 غايات لعام 2030 تتكيف مع 17 هدفاً من أهداف التنمية المستدامة المدرجة في خطة عام 2030).

(28) منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، "أزمة كوفيد-19 تهدد تمويل أهداف التنمية المستدامة"، 10 تشرين الثاني/نوفمبر 2020. متاح على: <https://www.oecd.org/newsroom/covid-19-crisis-threatens-sustainable-development-goals-financing.htm>

(29) تقريراً إيطاليا في 26 آذار/مارس و 1 نيسان/أبريل 2021.

(30) مساهمة لبنان المحددة وطنياً، النسخة المحدثة عام 2020، متاحة في: <https://www4.unfccc.int/sites/ndcstaging/PublishedDocuments/Lebanon%20First/Lebanon%20First%20Nationally%20Determined%20Contribution%20Update.pdf>

العالم وتوسيع أكبر مشروع لاحتجاز الكربون واستخدامه. وتفيد البحرين بأن تعافيتها من الجائحة، بعد تلبية الاحتياجات الفورية، تحول إلى تعاف أخضر يلبي احتياجات التنمية المستدامة (مثل حظر الأكياس البلاستيكية ذات الاستخدام الواحد في المخازن المحلية). وتفيد تايلند بأن استراتيجيات التعافي من جائحة كوفيد-19 تكفل أخذ الاستدامة في الحسبان، بما في ذلك ما يتعلق بالتخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه. فعلى سبيل المثال، فإنها تقدم أكثر من 16 000 وظيفة في مختلف الإدارات ذات الصلة بالحفظ لمساعدة المتضررين من جائحة كوفيد-19 على زيادة دخلهم وتعزيز مشاركة المجتمعات المحلية في حفظ وإدارة الموارد الطبيعية والبيئة. وانضمت إكوادور إلى مبادرة إقليمية اسمها التعافي الأخضر للغذاء والصحة والمياه في مرحلة ما بعد جائحة كوفيد-19 المعززة بالابتكارات المالية والتكنولوجية في بلدان أمريكا اللاتينية، برعاية معهد البلدان الأمريكية للتعاون في ميدان الزراعة. وتسعى هذه المبادرة إلى تقوية قدرات البلدان في المنطقة، لتوليد وبناء القدرات المثلى بغية تنفيذ إجراءات ما بعد جائحة كوفيد-19⁽³¹⁾.

35 - والاستثمارات العامة الكبيرة في خطط التعافي من جائحة كوفيد-19 تشكل فرصة تاريخية لإعادة توجيه العمليات التي تؤدي إلى تدمير الأرض بشكل لا رجعة فيه نحو أنماط إنتاج واستهلاك أكثر إنصافاً واستدامة وإدارة عالمية أكثر ديمقراطية للنظم الاقتصادية والمالية⁽³²⁾.

جيم - المشاركة والوصول إلى المعلومات

36 - المشاركة مكون أساسي من مكونات الحق في التنمية، ولا سيما مشاركة الأشخاص المعرضين بدرجة كبيرة لخطر التعرض للأذى. ولاحظت مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن "حقوق مشاركة عامة الناس تشمل الحق في التشاور في كل مرحلة من مراحل الصياغة التشريعية وصنع السياسات، وفي التعبير عن النقد وتقديم مقترحات ترمي إلى تحسين أداء جميع الهيئات الحكومية العاملة في إدارة الشؤون العامة وإشراكها في الشؤون العامة" (A/HRC/27/29). علاوة على ذلك، فإن الشركات المشاركة في المشاريع بهدف معالجة تغير المناخ أو تعزيز التنمية مسؤولة عن ضمان الحصول على المعلومات والمشاركة من خلال استعراض العناية الواجبة قبل البدء في المشاريع.

37 - ويقرر المقرر الخاص أن الدول تترك التزاماتها بتوفير إمكانية الحصول على المعلومات وتشجيع المشاركة. فعلى سبيل المثال، يفيد لبنان بأنه يتبادل بانتظام أفضل الممارسات من خلال منظمته المانحة لتبادل الخبرة الدولية وتبادل الآراء على نحو مفيد بين بلدان الجنوب.

38 - وإحدى الآليات التي أبلغت عنها إيطاليا التي تزيد إمكانية الحصول على المعلومات هي المبادرة الدولية للشفافية في المعونة، التي تنظم المعلومات وتشجع توخي الشفافية في الإبلاغ فيما يتعلق بالمنظمات

(31) تقرير المملكة العربية السعودية المؤرخ 30 آذار/مارس 2021؛ تقرير البحرين، 28 آذار/مارس 2021؛ وتقرير تايلند المؤرخ 4 آذار/مارس 2021؛ وتقرير إكوادور المؤرخ 25 آذار/مارس 2021.

(32) رابطة جماعة البابا يوحنا الثالث والعشرين، دعوة للحصول على معلومات - المقرر الخاص المعني بالحق في التنمية، "السياسات والمشاريع المتعلقة بتغير المناخ من منظور الحق في التنمية"، 2021.

الإنمائية والإنسانية في البلدان المنخفضة الدخل لمساعدة المانحين على معرفة وجه الإنفاق⁽³³⁾. ويضم الأعضاء نحو 30 حكومة دولة، فضلا عن منظمات المجتمع المدني وممولي التنمية والمصارف⁽³⁴⁾.

39 - ولدى العديد من البلدان قوانين تقتضي إجراء تقييمات للأثر البيئي، ولكن قلة من البلدان لديها نظام محدد لتقييم حقوق الإنسان يكشف عن آثار السياسات أو التشريعات أو البرامج أو مشروع من مشاريع حقوق الإنسان⁽³⁵⁾.

40 - ويلاحظ المقرر الخاص السياسات الجيدة الواردة في سياسة الكشف عن المعلومات (2016) لصندوق المناخ الأخضر، التي تفرض على الممولين المعنيين بالمناخ واجب زيادة الكشف عن المعلومات إلى أقصى حد. وبالإضافة إلى ذلك، تنص السياسة البيئية والاجتماعية لدول الصندوق على ضرورة إتاحة المعلومات المقدمة بلغات مختلفة وأشكال متعددة لضمان توصيل الفئات المهمشة إلى فهم كامل للمشروع.

41 - وينطوي الحق في التنمية على الحق في المشاركة في الاقتصاد العالمي. وفي النظام التجاري، فإن الترويج لهدف التنمية المستدامة مذكور بوضوح في ديباجة اتفاق إنشاء منظمة التجارة العالمية وكذلك في إعلان الدوحة الوزاري (الفقرة 6). ولكن هناك قلقا كبيرا من أن التدابير التجارية التي تتفادها البلدان المتقدمة النمو، ظاهريا، لمعالجة الشواغل البيئية (مثل تغير المناخ) قد يكون لها في الواقع أثر مقيد لدخول البلدان المنخفضة الدخل إلى أسواق البلدان المرتفعة الدخل ولتحسين القدرة التنافسية للبلدان المنخفضة الدخل. وقد يضر ذلك بأفاق التجارة والتنمية المستدامة في البلدان المنخفضة الدخل⁽³⁶⁾. وإن معاقبة البلدان المنخفضة الدخل على الصادرات الأكثر كثافة في انبعاثات غاز الكربون - بدلا من تزويدها بالتكنولوجيا لخفض الانبعاثات - لا تتسق مع اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (المادتان 3 (1) و (5)).

دال - المساءلة ووسائل الانتصاف

42 - إن التشريعات المحلية غير متطورة نسبيا من حيث توفير وسائل الانتصاف للمقيمين في البلد المضيف الذين أصيبوا من جراء مشاريع أو منتجات كيان خارجي. وهناك بعض التحرك في أوروبا نحو محاسبة الكيانات الدولية. فعلى سبيل المثال، يفرض القانون الفرنسي "واجب اليقظة" على بعض الشركات الفرنسية الكبيرة لمنع إلحاق ضرر بالبيئة وحقوق الإنسان الذي تسببه شركاتها الفرعية في الخارج وغيرها من العلاقات التجارية⁽³⁷⁾. ويجب على الشركات الأم أن تصمم وتنفذ وتحاسب على التدابير المتخذة لتحديد

(33) المبادرة الدولية للشفافية في المعونة، معلومات، "About IATI" <https://iatistandard.org/en/about/> (زير الموقع في 23 أيار/مايو 2021).

(34) المبادرة الدولية للشفافية في المعونة، جمعية الأعضاء، [valid.https://iatistandard.org/en/governance/members-assembly/](https://iatistandard.org/en/governance/members-assembly/) (زير في 23 أيار/مايو 2021).

(35) البنك الدولي، دراسة عن تقييمات الأثر على حقوق الإنسان: استعراض للأدبيات، والاختلافات مع الأشكال الأخرى للتقييمات، والأهمية بالنسبة للتنمية (البنك الدولي، 2013)، ص 1.

(36) Khor and others, "Promoting sustainable development", الصفحة 46 (انظر الحاشية 6).

(37) فرنسا، القانون رقم 399-2017 المؤرخ 27 آذار/مارس 2017 المتعلق بواجب توخي الحرص من قبل الشركات الأم والشركات المتعاقدة للطلبات. وينطبق هذا على الشركات التي يوجد مقرها في فرنسا ويعمل ما لا يقل عن 5 آلاف مستخدم في الشركة الأم والشركات التابعة لها أو التي مقرها في أماكن أخرى ويعمل ما لا يقل عن 10 آلاف مستخدم في الشركة الأم والشركات الفرعية.

المخاطر والآثار التي تتعرض لها حقوق الإنسان ومنعها والتصدي لها في جميع عملياتها العالمية. ويجوز لأولئك الذين تضرروا من عدم اليقظة المزعم مقاضاة الشركة الأم أمام محكمة فرنسية⁽³⁸⁾.

43 - ولم تُدعم المعايير التي تتناول تغير المناخ والتنمية المستدامة بإنشاء آليات استعراض و/أو مساءلة قوية تتناول هذه المسائل بطريقة متكاملة. ويعمل العديد من الآليات بمعزل عن غيرها، ولا تسند سوى أدوار محدودة لآليات حقوق الإنسان⁽³⁹⁾. ولا توجد آليات مساءلة كافية لمساءلة الشركات والدول عن عدم الامتثال لحقوق الإنسان.

44 - وقد أقامت مؤسسات مالية دولية عديدة آليات مساءلة مستقلة لضمان أن تحقق الاستثمارات الأهداف الإنمائية وأن تمتثل للسياسات الاجتماعية والبيئية. وتوفر مثل هذه الآليات وسيلة لإثارة ومعالجة الضرر المرتبط بالمشاريع، مما يسلط الضوء على المخاطر الاجتماعية والبيئية للاستثمارات⁽⁴⁰⁾. فعلى سبيل المثال، توفر آلية الانتصاف المستقلة التابعة لصندوق المناخ الأخضر مرجعا يلجأ إليه المتضررون أو الذين قد يتأثرون بمشاريع أو برامج صندوق المناخ الأخضر، كما تقبل طلبات إعادة النظر في مقترحات التمويل التي رفضها مجلس إدارة الصندوق⁽⁴¹⁾. ولكن حيثما تمول المشاريع من خلال صناديق خاصة أو اتفاقات ثنائية، لا توجد حاليا سوى سبل قليلة للحصول على ردود فعل مجتمعية مستقلة⁽⁴²⁾.

45 - وتشير الخسارة والضرر إلى الآثار السلبية لتغير المناخ التي تحدث على الرغم من جهود التكيف والتخفيف من آثار الضرر. وتصنف آثار تغير المناخ الدائمة التي لا رجعة فيها على أنها خسارة، في حين يشير الضرر إلى الآثار التي يمكن فيها التعويض أو الإصلاح⁽⁴³⁾. ونظرا لعدم كفاية الإجراءات المتخذة في العقود الماضية لمعالجة الأسباب الجذرية لتغير المناخ، فإن دولاً ومجتمعات محلية كثيرة أكثر تعرضاً للآثار المناخية تواجه الآن خسائر وأضراراً لم يعد يمكن للتكيف معها أن يكون تدبيراً وقائياً⁽⁴⁴⁾. وفي معظم

(38) وثمة نموذج آخر هو القرار المعتمد في قضية *David Brian Chandler v. Cape PLC* (25 نيسان/أبريل 2012) في محكمة استئناف إنكلترا وويلز (القسم المدني) حيث ارتأت المحكمة أن الشركة الأم قد تكون مدينة بواجب رعاية مباشر تجاه موظفي شركتها الفرعية حيث (أ) تكون أعمال الشركة الأم والشركة التابعة لها متشابهة من النواحي ذات الصلة؛ (ب) وأن يكون لدى الشركة الأم، أو يجب أن يكون لديها، معرفة متفوقة بشأن بعض الجوانب ذات الصلة بالصحة والسلامة في صناعة معينة؛ (ج) وأن يكون نظام عمل الشركة الفرعية غير آمن كما تعرف الشركة الأم، أو كان يجب أن تعرف؛ (د) وكانت الشركة الأم على علم أو كان ينبغي أن توقع أن تعتمد الشركة الفرعية أو موظفوها على استخدامهما لتلك المعرفة المتفوقة لحماية الموظفين.

(39) منظمة الفرنسييسكان الدولية، *A Toolbox - Human Rights, Sustainable Development & Climate Policies: Connecting the Dots (2018)*.

(40) مستشار المساءلة، "البيانات تتحدث: أهداف التعافي المستدام معرضة لخطر التقصير من دون احترام حقوق الإنسان"، 2020. متاحة في: <https://www.accountabilitycounsel.org/wp-content/uploads/2020/11/human-rights-in-development-finance-data-110620.pdf>.

(41) صندوق المناخ الأخضر، "آلية الانتصاف المستقلة". متاحة في: <https://irm.greenclimate.fund/> (زير الموقع في 12 حزيران/يونيه 2021).

(42) مستشار المساءلة، (انظر الحاشية 40).

(43) المرجع نفسه.

(44) Adelle Thomas, Inga Menke and Olivia Serdeczny, "Loss and damage costing and financing mechanisms: Caribbean outlook", Climate Analytics. متاحة في: https://climateanalytics.org/media/Ind_costing_and_financing_mechanisms_caribbean_outlook.pdf.

الحالات، تقوض هذه الخسارة والضرر حقوق المجتمعات المحلية المعرضة بوجه خاص لخطر التعرض للأذى أو التهميش وتهدد بتقويض أي تقدم تحقق في العقود الماضية نحو إعمال الحق في التنمية.

46 - وبموجب اتفاقات الأمم المتحدة للمناخ، تم الاعتراف بالخسائر والأضرار باعتبارها أجزاء أساسية من الاستجابة العالمية لأزمة المناخ مع إنشاء آلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ في عام 2013 واعتماد المادة 8 من اتفاق باريس. بيد أنه لم يحرز سوى تقدم ضئيل على الصعيد الدولي لتلبية الحاجة الفعلية للبلدان الأكثر تأثراً. وبشكل عدم كفاية التعاون الدولي الرامي إلى التصدي للخسائر والأضرار تهديدا منهجيا على إعمال طائفة واسعة من حقوق الإنسان بالنسبة لتلك المجتمعات والشعوب الأصلية الأكثر تعرضا للآثار المناخية الضارة - ولا سيما لحقها في التنمية.

47 - والاستجابة الدولية الحالية للخسائر والضرر لا تراعي حقوق الإنسان مراعاة كافية. ويذكر تقرير صدر في عام 2019 أن آليات السوق المختلفة (في ميدان الأزمات الإنسانية)، التي تمول إصلاح الآثار الضارة لتغير المناخ، من بين أمور أخرى، فشلت في تلبية معايير حقوق الإنسان للاستجابة للخسائر والأضرار الناجمة عن تغير المناخ⁽⁴⁵⁾.

48 - وينطبق واجب التعاون الدولي في سياق تغير المناخ، كما أكد على ذلك بيان اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عام 2018⁽⁴⁶⁾ والبيان المشترك الصادر عن خمس هيئات من هيئات معاهدات حقوق الإنسان في عام 2019⁽⁴⁷⁾. وأضاف الأخير أيضا أنه "يجب على الدول أن تتعاون بحسن نية عند وضع استجابات عالمية للتصدي للخسائر والأضرار المتصلة بالمناخ التي تعاني منها أضعف البلدان، مع إيلاء اهتمام خاص لحماية حقوق الأشخاص المعرضين بشكل خاص لخطر الضرر المناخي ومعالجة الأثر المدمر، بما في ذلك على النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة والشعوب الأصلية". وجاء في تقرير المقرر الخاص المعني بالفقر المدقع وحقوق الإنسان وتغير المناخ والفقر لعام 2019 أن "قانون حقوق الإنسان يتطلب علاجا للانتهاكات وتغير المناخ لا يختلف عن ذلك" (A/HRC/41/39). وتتعلق هذه الالتزامات بالتخفيف والتكيف والتمويل والخسارة والضرر وواجب تنظيم الأعمال التجارية وغيرها من الجهات الفاعلة لمنع وقوع المزيد من انتهاكات حقوق الإنسان⁽⁴⁸⁾.

(45) ActionAid, "Market solutions to help climate victims fail human rights test", 8 April 2019 <https://actionaid.org/sites/default/files/publications/Loss%20and%20Damage%20Finance%20and%20Hum....pdf>

(46) مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، "تغير المناخ والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية - بيان لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية". متاح في: <https://www.ohchr.org/en/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=23691&LangID=E>

(47) مفوضية حقوق الإنسان، "خمس من هيئات معاهدات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة تصدر بياناً مشتركاً عن حقوق الإنسان وتغير المناخ"، 16 أيلول/سبتمبر 2019. متاحة في: <https://www.ohchr.org/en/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=24998&LangID=E> (زير الموقع في 8 نيسان/أبريل 2021).

(48) Centre for International Environmental Law, *Funding Our Future: Five Pillars for Advancing Rights-Based Climate Finance* (2021).

هاء - المساعدة المالية والوصول المنصف إلى العلوم والتكنولوجيا للتصدي لتغير المناخ

49 - يتطلب العمل المناخي إجراءات طموحة وموارد مالية كبيرة لدعم إجراء تخفيضات كبيرة في الانبعاثات، والتكيف مع تغير المناخ، واتخاذ تدابير لمعالجة الخسائر والأضرار الناجمة عن تغير المناخ.

50 - وكما لوحظ في تقرير إكودور (25 آذار/مارس 2021) وملديف (1 آذار/مارس 2021)، فإن العديد من البلدان المنخفضة الدخل ليست في وضع يسمح لها بالمساهمة في الدعم المالي الدولي. بل إنها تسعى إلى الحصول على الدعم. ومقابل ذلك، فإن بعض البلدان التي كانت تعتبر أقل نموا عندما أبرمت الاتفاقية (رومانيا مثلاً) تدعم الآن بلدانا أخرى من خلال قنوات ثنائية ومتعددة الأطراف. وذهبت المشاريع الثنائية التي نفذتها رومانيا حتى الآن إلى أقل البلدان نمواً (مثل جمهورية الكونغو الديمقراطية والسودان) والبلدان المتوسطة الدخل من الشريحة الدنيا (مثل جورجيا وجمهورية مولدوفا) والدول الجزرية الصغيرة المعرضة للكوارث الطبيعية من جراء تغير المناخ.

51 - ومن أجل التطور بطريقة قادرة على التكيف مع تغير المناخ، تحتاج الدول المتوسطة والمنخفضة الدخل (والأشخاص المعرضون بصورة كبيرة لخطر التعرض للأذى في الدول المرتفعة الدخل) إلى الحصول على مساعدة من تلك الدول التي ساهمت أكثر من غيرها في تغير المناخ. وقد أحرز هذا المفهوم المعروف باسم "الانتقال العادل" تقدماً منذ نشأته في الحركة النقابية العمالية، وهو الآن يهتم جميع قطاعات المجتمع⁽⁴⁹⁾. وقد أصبح مترابطاً مع مفهوم العدالة المناخية⁽⁵⁰⁾، حيث يقع على عاتق الشمال العالمي، المسؤول تاريخياً عن تغير المناخ، التزام أخلاقي وقانوني بقيادة الجهود الرامية إلى التصدي لتأثير تغير المناخ⁽⁵¹⁾. وتتطلب العدالة المناخية التوزيع العادل للتمويل المناخي. وكما ورد في تقرير المقرر الخاص المعني بمسألة التزامات حقوق الإنسان المتعلقة بالتمتع ببيئة آمنة ونظيفة وصحية ومستدامة (A/HRC/31/52)، يجب على الدول التي تتصرف بشكل فردي وتعاوني أن تتخذ خطوات لحماية من هم في أشد حالات قابلية التعرض للأذى من جراء تغير المناخ. وتسهم التنمية في القدرة على التكيف - وفي الواقع، إن العديد من المحددات للقدرة على التكيف هي في حد ذاتها مؤشرات على درجة تنمية أحد البلدان⁽⁵²⁾. وهكذا، فإن البلدان المتقدمة النمو، بمساعدتها أولئك الذين في خطر شديد من التعرض للأذى، تستطيع أن تساعد هذه الشعوب على التكيف⁽⁵³⁾.

(49) انظر Samantha Smith, *Just Transition, A Report for the OECD* (OECD, 2017). Available at: <https://www.oecd.org/environment/cc/g20-climate/collapsecontents/Just-Transition-Centre-report-just-transition.pdf>. انظر أيضاً ديباجة اتفاق باريس ("مع الأخذ في الاعتبار ضرورات الانتقال العادل للقوى العاملة وخلق عمل لائق ووظائف جيدة وفقاً للأولويات الإنمائية المحددة وطنياً").

(50) انظر James Goodman, "From Global Justice to Climate Justice? Justice Ecologism in an Era of Global Warming", *New Political Science*, vol. 31, No. 4, (2009) pp. 499-514.

(51) المادة 1-3 من اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ تنص على مبدأ المسؤوليات المشتركة ولكن المتباينة.

(52) Indur Goklany, "Integrated Strategies to Reduce Vulnerability and Advance Adaptation, Mitigation, and Sustainable Development", *Mitigation and Adaptation Strategies for Global Change*, vol. 12, No. 5, (June 2007), pp. 755-786.

(53) South Centre, "Sustainable Development in the Context of Climate Change: Overriding Priority of the South", Analytical Note SC/GGDP/AN/ENV/, 6 September 2008. متاح في:

52 - ويستند الهيكل الحالي لتمويل المناخ إلى الإنصاف لضمان أن تتحمل الدول المتقدمة النمو - وهي تاريخياً أكثر الدول مسؤولية عن تغير المناخ - واجب مساعدة الدول النامية، الأكثر عرضة لآثار تغير المناخ⁽⁵⁴⁾. ووفقاً للمادتين 4 (3) و 4 (4) من اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، "توفر الدول المتقدمة موارد مالية جديدة وإضافية لمساعدة الدول النامية على بلوغ أهداف الاتفاقية"، و "تساعد أيضاً البلدان الأطراف النامية المعرضة بشكل خاص لآثار تغير المناخ الضارة في تغطية تكاليف التكيف". وتؤكد المادة 9 من اتفاق باريس من جديد واجب البلدان الأطراف المتقدمة النمو بمساعدة البلدان الأطراف النامية مالياً على اتخاذ إجراءات التخفيف والتكيف، وتسلط المادة 8 (1) و (2) الضوء على ضرورة "تقادي وتقليل ومعالجة الخسائر والأضرار المرتبطة بالآثار الضارة لتغير المناخ".

53 - وأعاد اتفاق باريس لعام 2015 تأكيد الالتزام الذي قطعه البلدان المتقدمة في كانون في عام 2010 بتعبئة 100 بليون دولار سنوياً بحلول عام 2020، وتمديد ذلك إلى عام 2025 وجعل مبلغ الـ 100 بليون دولار الحد الأدنى الذي يمكن من خلاله توسيع نطاق التمويل المتعلق بالمناخ. وقبل عام 2025، من المفترض أن تحدد الأطراف في اتفاق باريس هدفاً جديداً (من حد أدنى مقداره 100 بليون دولار)، مع مراعاة احتياجات وأولويات البلدان النامية⁽⁵⁵⁾.

54 - وفي عام 2018، بلغ حجم الإنفاق على المناخ 78,9 بليون دولار، ومنه 80 في المائة من القطاع العام⁽⁵⁶⁾. ويمثل هذا التمويل زيادة بنسبة 11 في المائة عن العام السابق⁽⁵⁷⁾. ولكن الكثير من التمويل الحالي يأتي من القطاع العام ويتم توزيعه من دولة إلى أخرى من خلال القنوات الثنائية⁽⁵⁸⁾. وتوفر كيانات الأمم المتحدة ومؤسسات الإقراض مثل البنك الدولي جزءاً كبيراً من التمويل العام المتعدد الأطراف. وفي بعض الحالات، يُبالغ في مقدار قيم المعونة المبلغ عنها⁽⁵⁹⁾. ويساور المقرر الخاص القلق من احتمال أن تكون الدول قد وصفت جزءاً كبيراً من المساعدة الإنمائية الرسمية الثنائية وغيرها من التدفقات الرسمية (معاملات القطاع الرسمي التي لا تقي بمعايير المساعدة الإنمائية الرسمية) بأنها "جديدة" بينما هي في الواقع على نفس مستوى الإنفاق الذي كانت عليه من قبل⁽⁶⁰⁾.

https://www.southcentre.int/wp-content/uploads/2013/07/AN_ENV6_Sustainable-development-in-Climate-Change_EN.pdf

(54) Centre for International Environmental Law, *Funding Our Future* (انظر الحاشية 48).

(55) اعتماد اتفاق باريس، اقتراح من الرئيس مشروع المقرر CP.21، FCCC/CP/2015/L.9/Rev.1، الفقرة 54.

(56) Mitchell and Calleja, "Aid and climate change" (انظر الحاشية 11).

(57) المرجع نفسه.

(58) Weiler, "Adaptation and health" (انظر الحاشية 9). على سبيل المثال، وقعت وزارة البيئة الإيطالية 46 مذكرة تفاهم بشأن المشاريع المتصلة بتغير المناخ وتمت الموافقة على أكثر من 80 مشروعاً. انظر الصفحة 6 من المساهمة الإضافية لإيطاليا في آذار/مارس 2021.

(59) Ian Mitchell, Atousa Tahmasebi, Rachael Calleja, Euan Ritchie, Improving the measurement of climate finance and progress on the \$100bn target, Center for Global Development, (29 October 2020).

(60) Mitchell and Calleja, "Aid and climate change" (انظر الحاشية 11).

55 - وأكبر صندوق مصمم لمساعدة البلدان النامية على معالجة أزمة المناخ هو صندوق المناخ الأخضر. ومنذ إنشائه في عام 2010، اتخذ الصندوق خطوات هامة لضمان ألا تقوض مشاريع وبرامج التكيف والتخفيف التي يمولها حقوق الإنسان. وتحقيقاً لهذه الغاية، اتخذ الصندوق خطوات لإنشاء نظام للإدارة البيئية والاجتماعية، وضمان احترام حقوق الشعوب الأصلية، وتشجيع المساواة بين الجنسين. وقد اعتمد سياسة بيئية واجتماعية، وسياسة للشعوب الأصلية، وسياسة الإفصاح عن المعلومات، وسياسة وخطة عمل جنسانيتين. كما أنشأ آلية الانتصاف المستقلة ليوفر وسائل انتصاف للمجتمعات المحلية التي تتأثر أو قد تتأثر بمشاريع الصندوق.

56 - بيد أن صندوق المناخ الأخضر يعمل حتى الآن في إطار سياسة بيئية واجتماعية مؤقتة، ولم يعتمد بعد ضماناته الخاصة. كما أن الصندوق بصدد استعراض وتحديث سياسته ومبادئه التوجيهية المتعلقة بالإفصاح عن المعلومات بشأن مشاركة المراقبين، وكلاهما بالغ الأهمية لضمان الحق في الحصول على المعلومات والمشاركة. ولم يعتمد قائمة استبعاد لتحديد المشاريع التي لا يمكن تمويلها. ويعمل الصندوق من خلال الكيانات المعتمدة، التي يتعين عليها أيضاً الامتثال لسياسات الصندوق. وفي حين أن لدى الصندوق أكثر من 100 كيان معتمد، لا تزال هناك تحديات كثيرة لضمان حصول من هم في الخطوط الأمامية على التمويل الذي هم في أمس الحاجة إليه.

57 - ومن بين برامج الأمم المتحدة، يلعب صندوق المناخ الأخضر دوراً هاماً في دعم البلدان المنخفضة الدخل والعمل معها لمكافحة تغير المناخ والتحول نحو مسارات إنمائية منخفضة الانبعاثات وقادرة على التكيف مع تغير المناخ. وتعتمد هذه البرامج على تعهد الدول ووفائها بتعهداتها بالتبرع بأموال إلى الصندوق. ومن المعتزم أن يخصص نصف التمويل الإجمالي للصندوق للتكيف، وتخصيص نصف هذا المبلغ في أكثر البلدان عرضة للأذى من جراء المناخ⁽⁶¹⁾.

58 - ويمول صندوق التكيف على وجه التحديد مشاريع التكيف التي تقلل من قابلية تعرض المنظمات الاجتماعية والنظم الطبيعية للأذى، أو تعزز قدرتها على التكيف⁽⁶²⁾.

59 - وقدر برنامج الأمم المتحدة للبيئة تكلفة الاحتياجات العالمية من الاستثمار في التكيف بما يتراوح بين 140 و 300 بليون دولار سنوياً بحلول عام 2030 وبين 280-500 بليون دولار بحلول عام 2050⁽⁶³⁾. وخلافاً لتخفيف آثار الضرر، فإن التكيف لا يسلس قياده بسهولة للأدوات القائمة على

(61) صندوق المناخ الأخضر، "About GCF"، متاح في: <https://www.greenclimate.fund/about> (زير الموقع في 12 حزيران/يونيه 2021).

(62) صندوق التكيف، "السياسات والمبادئ التوجيهية التشغيلية"، المرفق 1: الأولويات والسياسات والمبادئ التوجيهية الاستراتيجية لصندوق التكيف الذي اعتمدته مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو 2017. متاح في: <http://www.adaptation-fund.org/wp-content/uploads/2015/01/OPG%20ANNEX%201.pdf>

(63) برنامج الأمم المتحدة للبيئة، تقرير الفجوة المالية للتكيف (2016). متاح في: <https://climateanalytics.org/media/agr2016.pdf>

السوق⁽⁶⁴⁾، كما كان ظهور أدوات التكيف للقطاع الخاص بطيئاً⁽⁶⁵⁾. ولم يكن حجم الإنفاق على التكيف كافياً، حيث شكل 30 في المائة من الإنفاق في عام 2018 لمعالجة تغير المناخ⁽⁶⁶⁾ ولم يحقق صندوق التكيف أهدافه طوال العامين الماضيين.

60 - ويساور المقرر الخاص قلق أيضاً لأن تمويل التكيف والتنمية كثيراً ما يكون في شكل قروض، وليس منحا، مما قد يزيد من مديونية البلدان المنخفضة الدخل. وقد تكون القيمة الحقيقية لدعم العمل المناخي قليلة وتتراوح ما بين 19 بليون و 22,5 بليون دولار سنوياً بمجرد طرح أقساط تسديد القروض والفائدة وغير ذلك من أشكال الإفراط في الإبلاغ⁽⁶⁷⁾. ويكشف تقييم لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي في عام 2018 أنه على الرغم من زيادة تعبئة التمويل المناخي على مدى السنوات الماضية، فإن معظم هذه الموارد يتم توفيرها للتخفيف من آثار تغير المناخ، بدلا من التكيف والخسارة والأضرار⁽⁶⁸⁾. علاوة على ذلك، لا تتاح سوى أقلية صغيرة من الموارد في شكل منح (بدلاً من قروض)، وهي أنسب أداة مالية لتلبية احتياجات أشد البلدان عرضة للأذى⁽⁶⁹⁾.

61 - ويرى المقرر الخاص أن فعالية الإنفاق على خفض الكربون فعالية متنوعة. ويمكن أن تتراوح تكلفة خفض الكربون بين أقل من 10 دولارات إلى أكثر من 1 000 دولار للطن الواحد من ثاني أكسيد الكربون المخفض⁽⁷⁰⁾. والتكاليف الأعلى مناسبة عندما يعود المشروع بفوائد على المجتمعات المحلية تتجاوز تخفيض الكربون (أي توفير الطاقة النظيفة المحلية أو التنمية المستدامة).

62 - وكما تقدم ذكره، فإن جزءاً كبيراً من التمويل المتاح حالياً بشأن المناخ يتخذ شكل معونة خارجية ثنائية، بدلاً من المرور عبر قنوات اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ مثل مرفق البيئة العالمية، أو صندوق المناخ الأخضر، أو صندوق التكيف. ويتم توجيه تمويل آخر من خلال مصارف التنمية المتعددة الأطراف. وهذا النوع من التمويل طوعي، ولا يخضع للمساءلة بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، ويمكن أن يعكس أولويات المانح بدلاً من أولويات المتلقي⁽⁷¹⁾.

(64) Aaron Atteridge, "Private sector finance and climate change adaptation", Stockholm Environment Institute Policy Brief, 2010 متاح في: <https://www.sei.org/publications/private-sector-finance-climate-change-adaptation/>

(65) Barbara Buchner and others, "Global landscape of climate finance 2019", Climate Policy Initiative, 2019 متاح في: <https://www.climatepolicyinitiative.org/publication/global-landscape-of-climate-finance-2019/>

(66) Mitchell and Calleja, "Aid and climate change" (انظر الحاشية 11).

(67) Oxfam, "True value of climate finance is just a third of that reported by developed countries", 20 October 2020 متاح في: <https://reliefweb.int/report/world/true-value-climate-finance-just-third-reported-developed-countries-oxfam>

(68) OECD, "Climate finance for developing countries rose to USD 78.9 billion in 2018", 6 November 2018 متاح في: <https://www.oecd.org/newsroom/climate-finance-for-developing-countries-rose-to-usd-78-9-billion-in-2018/> (زير الموقع في 8 نيسان/أبريل 2021).

(69) المرجع نفسه.

(70) Mitchell and Calleja, "Aid and climate change" (انظر الحاشية 11).

(71) South Centre, "Sustainable development in the context of climate change" (انظر الحاشية 53).

- 63 - وكما تلاحظ ملديف في ردها، يجب إقامة توازن منصف بين حماية مصالح أصحاب التكنولوجيا في مجال الملكية وحماية حياة الأشخاص المعرضين لتغير المناخ والفقر المرتبط بالافتقار إلى التنمية.
- 64 - وكما أن هناك تفاوتاً تاريخياً في الموارد المالية والتنمية بين الشمال والجنوب العالمي، هناك أيضاً تفاوت في القدرة على التكيف والقدرة على تحقيق أهداف التنمية المستدامة. وما يثير إشكالات بوجه خاص هو عدم المساواة في الحصول على المعلومات والتكنولوجيا العلمية، ولا سيما بالنسبة لأقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، كما لاحظ منتدى الأمم المتحدة السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة الذي عقد في عام 2019. وكثيراً ما تعتمد البلدان المنخفضة الدخل على تكنولوجيات قديمة أقل كفاءة وأكثر تلويثاً. وغالباً ما تستند اقتصاداتها إلى عدد قليل من القطاعات الرئيسية التي لا يمكنها الصمود في وجه تغير المناخ والصدمات الخارجية. وقد لا تصدر سوى مجموعة محدودة من السلع الأساسية، التي غالباً ما تكون ذات محتوى مرتفع من الكربون وموجهة إلى أسواق تتطلب نقلها لمسافات طويلة عن طريق الجو أو البحر⁽⁷²⁾. ولهذا السبب فإنها تقتدر إلى التكنولوجيا والتنوع الاقتصادي إما للتخفيف من آثار تغير المناخ أو التكيف معه.

واو - نظم لتقييم التقدم المحرز في تحقيق التنمية المستدامة القادرة على التكيف مع تغير المناخ

- 65 - تُشجّع خطة التنمية المستدامة لعام 2030 الدول على "إجراء استعراضات منتظمة وشاملة للتقدم المحرز على الصعيدين الوطني ودون الوطني، على أن تقودها وتتحكم في مسارها البلدان ذاتها" (الفقرة 79). وقدم الأمين العام للأمم المتحدة مبادئ توجيهية للدول لتستعرض طوعية ما أحرزته من تقدم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة⁽⁷³⁾. وتتبادل الدول استعراضاتها الوطنية الطوعية سنوياً في المجلس الاقتصادي والاجتماعي وكل أربع سنوات أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة⁽⁷⁴⁾. وفي عام 2021، شارك 44 بلداً في الاستعراض السنوي⁽⁷⁵⁾.
- 66 - وأعدت فرقة عمل تابعة للأمم المتحدة مجموعة من المعايير لتقييم تنفيذ الدولة للحق في التنمية⁽⁷⁶⁾. وهي تنظر في (أ) الدول التي تعمل بشكل جماعي في شراكات عالمية وإقليمية؛ (ب) والدول التي تنصرف بشكل فردي في الوقت الذي تعتمد وتتخذ فيه سياسات قد تكون لها آثار خارج حدود الدولة؛ (ج) والدول التي تنصرف بشكل فردي في الوقت الذي تعتمد وتتخذ فيه سياسات تؤثر على أشخاص خاضعين لولايتها القضائية. ويمكن النظر في هذه المعايير عند التقييم المقبل لاتفاق باريس. وقد يلزم وضع معايير إضافية لقياس مدى وفاء الشركات عبر الوطنية التي قد نقلت من الولاية القضائية للدولة بالحق في التنمية أو عرقلة هذا الحق.

(72) Khor and others, "South Centre, "Sustainable development in the context of climate change" (الناظر الحاشية 6).

(73) دليل إعداد الاستعراضات الوطنية الطوعية (منشورات الأمم المتحدة، 2018). متاح في: <https://undg.org/wp-content/uploads/2017/03/Guidelines-to-Support-Country-Reporting-on-SDGs.pdf>.

(74) المرجع نفسه.

(75) الأمم المتحدة، "سؤال وجواب للاستعراضات الوطنية الطوعية في المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة لعام 2021" متاح في: https://sustainabledevelopment.un.org/content/documents/27144QA_VNR_2021.pdf.

(76) انظر تقرير الفريق العامل المعني بالحق في التنمية في دورته الخامسة عشرة (A/HRC/27/45).

- 67 - ويساور المقرر الخاص القلق من عدم وجود طريقة واضحة بعد لتحديد فعالية الأموال التي تساعد البلدان المنخفضة الدخل في مواجهة تغير المناخ⁽⁷⁷⁾. فعلى سبيل المثال، بعض المشاريع التي اعتبرت في البداية مشاريع لا تركز على التخفيف تقرر فيما بعد أن هدفها الرئيسي هو التخفيف، في حين تدعي مشاريع أخرى أن هدفها الرئيسي هو التخفيف ولكنها لا تذكر التخفيف في أي وثيقة من وثائق مشروعها⁽⁷⁸⁾.
- 68 - وعلى الرغم من أن بعض الدول والمناطق قد وضعت نظماً لتبادل حقوق إطلاق الانبعاثات الكربونية⁽⁷⁹⁾، لا يوجد مخطط عالمي واحد منسق لإدارة تخفيضات الكربون وتقييم فعاليتها⁽⁸⁰⁾. وقد وضعت كيانات مختلفة معايير للتصديق على كمية الكربون المنخفضة من خلال آلية التنمية النظيفة وغيرها من مشاريع التعويض، بما في ذلك قاعدة الذهب⁽⁸¹⁾ ومعياري الكربون⁽⁸²⁾ الذي تم التحقق منه. ورغم أن برامج التحقق هذه قد تكون قادرة على التصديق على كمية الكربون التي يقلل منها المشروع في وقت معين، لا توجد آلية قياسية لتقييم كيف يفيد المشروع (أو يضر) المجتمعات المحلية المجاورة للمشروع. وهناك مخاوف من أن تكون عمليات تعويض الكربون قد تضخمت⁽⁸³⁾.
- 69 - ويرى المقرر الخاص أن إجراءات تغير المناخ التي تتخذها البلدان المنخفضة الدخل، سواء من حيث التخفيف أو التكيف، لا ينبغي تقييمها بنفس المعايير التي تقيم بها البلدان المرتفعة الدخل. بل ينبغي إجراء التقييم تدريجياً وأن نأخذ في الاعتبار مدى تحقق الأهداف الإنمائية للبلدان المنخفضة الدخل باعتبارها السياق الذي تتخذ فيه إجراءاتها المتعلقة بتغير المناخ⁽⁸⁴⁾.

(77) Mitchell and others, "Improving the measurement of climate finance and progress" (انظر الحاشية 59).

(78) المرجع نفسه.

(79) على سبيل المثال، المفوضية الأوروبية، "EU Emissions Trading System (EU ETS)" (نظام الاتحاد الأوروبي للتجارة بالانبعاثات). متاح في: https://ec.europa.eu/clima/policies/ets_en.

(80) Martin Cames and others, "How additional is the Clean Development Mechanism? Analysis of the application of current tools and proposed alternatives", DG CLIMA, March 2016. متاح في: https://ec.europa.eu/clima/sites/clima/files/ets/docs/clean_dev_mechanism_en.pdf حتى مع نظام الاتحاد الأوروبي للتجارة بالانبعاثات، فإن حجم خفض الكربون ليس واضحاً. وللحصول على معلومات عن تقييم فعالية نظام الاتحاد الأوروبي للتجارة بالانبعاثات. انظر Tim Laing and others, "Assessing the effectiveness of the EU Emissions Trading System", Centre for Climate Change Economics and Policy Working Paper No. 126, 2013. متاح في: <https://www.cccep.ac.uk/wp-content/uploads/2015/10/WP106-effectiveness-eu-emissions-trading-system.pdf>.

(81) قاعدة الذهب، "Certified SDG impacts for results based finance". متاح في: <https://www.goldstandard.org/impact-quantification/certified-sdg-impacts>.

(82) Verra, "Verified Carbon Standard". متاح في: <https://verra.org/project/vcs-program/>.

(83) Thales A. P. West and others, "Overstated carbon emission reductions from voluntary REDD+ projects in the Brazilian Amazon", *Proceedings of the National Academy of Sciences of the United States of America*, vol. 117, No. 39 (2020), pp. 24188-24194.

(84) Hesham Al-Zahrani and others, "Ensuring an operational equity-based global stocktake under the Paris Agreement", Research Paper 99 (Geneva, South Centre, 2019), p. 12. انظر أيضاً المادة 14-1 من اتفاق باريس، التي تشير إلى عملية استخلاص الحصيلة العالمية "في ضوء الإنصاف وأفضل المعارف العلمية المتاحة".

70 - وينبغي تقييم المشاريع التي تتناول التكيف تحديداً (بدلاً من خفض الكربون) بشروط مختلفة، لأن مشاريع التكيف يجب أن تقيّد مجموعة محددة من الناس بدلاً من أن تقيّد عموم الناس. وإن ضمان التكيف الفعال أصعب من ضمان التخفيف الفعال، نظراً للطبيعة المتشابكة للتنمية والتكيف، والنطاق الواسع للتدخلات والهياكل الأساسية اللازمة لتطوير نظم قادرة على التكيف مع تغير المناخ. أما المشاريع التي لا تشجع "التكيف" إلا جزئياً، فقد تظل لها قيمة بالنسبة لمجموعة من الأشخاص المعرضين بشدة للمخاطر إذا ساعدت على تخفيف حدة الفقر وتوفير اقتصاد متنوع ومستدام (مما يسهل القدرة على التكيف).

رابعاً - الاستنتاجات والتوصيات

ألف - التعاون الدولي للتصدي لتغير المناخ

71 - في مواجهة أزمة المناخ، يجب على المجتمع الدولي أن يصمم وينفذ سياسات وتدابير طموحة وشاملة تمهد الطريق لانتقال إيكولوجي حقيقي وتحولي. ويجب على البلدان أن تكفل الحق في التنمية من خلال دعم نماذج التنمية التي تحقق مناخاً آمناً وتحقق أهداف التنمية المستدامة، بما في ذلك الحاجة إلى مواءمة أنماط الإنتاج والاستهلاك على حد سواء مع مستويات مستدامة ومنصفة.

72 - وينبغي للدول أن تفي بالتزاماتها بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ والصكوك القانونية المتصلة بها، بما في ذلك بروتوكول كيوتو واتفاق باريس، وأن تنفذها تنفيذاً تاماً، بما يتفق مع مبدأ المسؤولية المشتركة ولكن المتباعدة وقدرات كل منها، في ضوء الإنصاف ومراعاة المسؤولية التاريخية المتباعدة للدول عن انبعاثات غازات الدفيئة.

73 - ويجب ألا تنتهك الجهود الرامية إلى مكافحة تغير المناخ بموجب الاتفاقية واتفاق باريس حقوق الإنسان. وينبغي للدول أن تعتمد قواعد لآلية التنمية المستدامة بموجب المادة 6 (4) من اتفاق باريس تتضمن أنشطة تشجع حقوق الإنسان وتحترمها وتراعيها. وينبغي أن يشمل ذلك اعتماد ضمانات اجتماعية وبيئية قائمة على حقوق الإنسان؛ ومتطلبات كفالة مشاركة المجتمعات المحلية والشعوب الأصلية والتشاور معها مشاركة وتشاوراً هادفين في جميع مراحل تصميم وتطوير وتنفيذ أي مشروع في إطار هذه الآلية، بما في ذلك كفالة الموافقة الحرة المسبقة والمستنيرة للشعوب الأصلية؛ وآلية مستقلة لمعالجة المظالم.

74 - وينبغي أن تلتزم مصارف التنمية بمبادئ حقوق الإنسان، وأن تتجنب تمويل المزيد من تطوير الوقود الأحفوري لضمان توافق تمويل التنمية مع الالتزامات الدولية المتعلقة بالمناخ.

باء - المشاركة والوصول إلى المعلومات

75 - يجب على الدول أن تكفل حصول المتضررين من تغير المناخ وصنع القرار المتصل بالمناخ - ولا سيما المجتمعات الأصلية والمحلية وأولئك الذين يواجهون تمييزاً متعدد الجوانب - على المعلومات؛ والموافقة الحرة المسبقة والمستنيرة؛ والمشاركة.

76 - ويجب أن تتضمن هذه المعلومات أدلة علمية عن مخاطر تغير المناخ وخطط الدولة لتنفيذ سياسات تغير المناخ والتنمية بما يتفق مع هذا العلم ووفقاً للالتزامات الدول بموجب اتفاقية الأمم المتحدة

الإطارية بشأن تغير المناخ واتفاق باريس، وخطة التنمية المستدامة لعام 2030، والصكوك الدولية لحقوق الإنسان.

77 - وينبغي أن تتضمن هذه المعلومات أيضاً تقييماً للمخاطر التي تهدد حقوق الإنسان والمرتبطة بتخفيف آثار تغير المناخ والتكيف معه، وآثار تدابير الاستجابة، والخسائر والأضرار الناجمة عن آثار تغير المناخ.

78 - وينبغي للدول أن تعتمد قوانين تتطلب إجراء تقييمات لآثار حقوق الإنسان تنظر في آثار مشاريع التنمية والتخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه على الحق في التنمية.

79 - وتنطبق التزامات الدولة بكفالة المشاركة والحصول على المعلومات خارج الحدود الإقليمية على الأنشطة خارج أراضي الدولة التي تقع ضمن تأثير الدولة أو سيطرتها.

جيم - المساءلة والانتصاف

80 - ينبغي للدول أن تكفل أن توفر نظم المحاكم فيها و/أو الإجراءات الإدارية المتبعة لأصحاب الحقوق وسيلة يمكنهم من خلالها التماس التعويض عن انتهاكات حقوق الإنسان التي يترتب عليها تغير المناخ، أو تدابير الاستجابة لتغير المناخ (بما في ذلك التخفيف والتكيف)، أو تمويل التنمية، بما في ذلك الضرر الذي يحدث خارج حدود الإقليم.

81 - وينبغي للدول أن تفي بالتزاماتها خارج حدود الإقليم بتنظيم أعمال الشركات المتعددة الجنسيات والشركات التابعة لها التي يوجد فيها مقرها الرئيسي أو التي تعمل في أراضيها. وينبغي للدول أن تشارك بنشاط في مفاوضات مجلس حقوق الإنسان من أجل إبرام معاهدة ملزمة بشأن الشركات عبر الوطنية وحقوق الإنسان.

82 - وينبغي أن تنص الأنشطة الرامية إلى التخفيف من آثار تغير المناخ أو التكيف معه على إنشاء آليات مستقلة للتظلم بما يتماشى مع معايير فعالية مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية.

83 - وينبغي للدول أن تعزز تعاونها على وجه السرعة لمعالجة الخسائر والأضرار الناجمة عن تغير المناخ. وينبغي تكريس اهتمام سياسي كاف للخسائر والأضرار عند تنفيذ اتفاق باريس، بما في ذلك من خلال تخصيص بند في جدول أعمال المؤتمر السادس والعشرين للأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ والمؤتمرات السنوية اللاحقة للأطراف، يركز على ضمان التنفيذ الفعال لطرائق تجنب الخسائر والأضرار الناجمة عن آثار تغير المناخ والتقليل منها والتصدي لها، بما في ذلك من خلال تقديم المساعدة المالية والتقنية.

84 - وينبغي للدول، على سبيل الاستعجال، أن تزيد حجم الدعم المالي الذي تقدمه إلى المجتمعات الأكثر تأثراً بالخسائر والأضرار الناجمة عن تغير المناخ. وينبغي إنشاء مرفق تمويل دولي لتوجيه الالتزامات العامة الجديدة للتمويل، ولا سيما من البلدان المتقدمة، بشأن الخسائر والأضرار. وإلى أن يتم التوصل إلى اتفاق بشأن هذه الصكوك بموجب الاتفاقية، ينبغي للدول أن تتمسك بواجبها بالتعاون من خلال إنشاء آليات وطنية أو متعددة الأطراف لتعبئة الموارد الكافية لمعالجة الخسائر والأضرار.

85 - ويجب أن يساهم التمويل المتعلق بالمناخ الذي يتم توفيره لتغطية الخسائر والأضرار في أعمال حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في التنمية، للمجتمعات الأكثر تضرراً. ويجب أن يسترشد توفير وتوزيع هذه الأموال بمبادئ الشفافية والمشاركة وعدم التمييز والمساءلة. ويجب توفير المال لتعويض الخسائر والأضرار بطريقة تعود بالفائدة على المجتمعات المحلية والبلدان المنخفضة الدخل المعرضة للخطر بشكل خاص، دون أن يتفاقم الدين العام للدول المتلقية، مع إعطاء الأفضلية للمنح على القروض.

86 - وينبغي أن يقوم المؤتمر السادس والعشرون للأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ بتشغيل شبكة سانتياغو لتفادي الخسائر والأضرار والتقليل منها ومعالجتها بشكل فعال، بما في ذلك بمعونة أمانة ذات موارد جيدة، سواء كانت كياناً جديداً أو منظمة مضيضة، لكفالة أن تتمكن الشبكة من أن تبدأ عملياتها في أقرب وقت ممكن وأن تحقق نتائج على الأرض. ويجب أن تضمن طرائق شبكة سانتياغو أن يتمكن أصحاب المصلحة من المساهمة بنشاط في عمل الشبكة. وينبغي للمنظمات والكيانات والخبراء المشاركين في الشبكة دراسة كيفية معالجة القضايا المتعلقة بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها على نحو أكثر فعالية، بما في ذلك حقوق الشعوب الأصلية والمساواة بين الجنسين، من بين قضايا أخرى. بالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن تقوم اللجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار بنفس الدراسة.

87 - وينبغي لمؤسسات وسلطات حقوق الإنسان أن تستعرض، في نطاق ولاياتها، وأن ترصد تنفيذ الدول لواجبها في مواجهة ومعالجة الخسائر والأضرار الناجمة عن تغير المناخ، بما في ذلك ما يتعلق بواجبها أن تتعاون مع المجتمع الدولي وأن تعالج الآثار السلبية للأنشطة الجارية في إطار ولايتها القضائية.

88 - وينبغي للبلدان المتقدمة النمو المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية وكيانات الإقراض أن تنظر في مبادلة ديونها الكربونية التاريخية بالديون التي تتكدها البلدان المنخفضة الدخل بمشاريع إنمائية. ويمكن أن تبرر ديون الكربون التاريخية إلغاء الديون التي ستبقى البلدان المنخفضة الدخل فقيرة وحسب.

دال - الالتزامات المالية للمساعدة على التصدي لتغير المناخ

89 - ومن أجل تحقيق انتقال عادل، ووفقاً لمبادئ وأحكام الاتفاقية واتفاق باريس، يجب على الدول التي أسهمت بشكل غير متناسب في تغير المناخ أن توفر التمويل الكافي للبلدان النامية. ويجب أن يكون تمويل التكيف كافياً للسماح بقيام اقتصادات متنوعة قادرة على التكيف مع تغير المناخ ولا تعتمد على قطاعات محدودة كثيفة الكربون. وينبغي أن يكون التمويل جديداً وإضافياً بدلاً من تحويله من المعونة المناخية أو الإنمائية الأخرى.

90 - وينبغي تحويل التمويل عبر قنوات الكيانات التي سنت ضمانات بيئية واجتماعية. وعند اختتام صناديق الاستثمارات المناخية، ينبغي بدلاً من ذلك استخدام هذه الأموال لتمويل صندوق المناخ الأخضر ومرفق البيئة العالمية، وصندوق التكيف.

91 - وينبغي إعطاء الأولوية لتمويل التكيف الذي يساعد على التنمية المستدامة على مشاريع تخفيف آثار الضرر. ويجب أن يكون تمويل التكيف متوقعاً ومتاحاً حتى يتسنى للبلدان النامية التخطيط للأموال وتخصيصها حيثما تكون هناك حاجة لذلك.

92 - وينبغي أن يطور صندوق المناخ الأخضر ويتبنى الضمانات البيئية والاجتماعية الخاصة به من خلال عملية شفافة وشاملة وتشاركية. ونظرًا إلى أن الصندوق قد وافق بالفعل على أكثر من 100 مشروع وبرنامج، فمن الأهمية بمكان أن يطور هذه الإجراءات الوقائية للتأكد من أن مشاريعه وبرامجه لا تسبب ضررًا للأشخاص أو للبيئة، وأن تكون لها آثار إيجابية.

93 - ويجب على صندوق المناخ الأخضر تحديث سياسة الإفصاح عن المعلومات الخاصة به لتبني مبادئه الخاصة بأقصى قدر من الإفصاح والشفافية ولضمان الحق في الوصول إلى المعلومات. وينبغي أن يكون الافتراض هو أن المعلومات بكشف عنها في الوقت المناسب بما يسمح بالمشاركة، بما في ذلك أنه ينبغي توعية المجتمع المدني والشعوب الأصلية بسياساته والتشاور بشأنها. علاوة على ذلك، يجب على الصندوق تحسين شفافية مجموعة مشاريعه، (على سبيل المثال، كما يفعل صندوق التكيف) حتى تعرف المجتمعات المحلية المشاريع والبرامج المحتملة في منطقتها وحتى يمكنها المشاركة في تصميم وتطوير وتنفيذ ومراقبة المشاريع.

94 - وينبغي أن يعمل صندوق المناخ الأخضر على تحسين إمكانية حصول الأشخاص المعرضين بشكل خاص لآثار أزمة المناخ على التمويل الذي يحصلون عليه مباشرة، والنظر في سبل زيادة تمويل المنح الصغيرة. وينبغي له أيضا أن يوفر التمويل في مجال المناخ في شكل منح بالدرجة الأولى حتى لا يضيف إلى أعباء ديون البلدان.

95 - وبالإضافة إلى توفير التمويل المباشر والتكنولوجيا، يمكن للبلدان المتقدمة النمو أن تساعد في أعمال الحق في التنمية للبلدان المنخفضة الدخل من خلال تعزيز شروط التبادل التجاري لصالح البلدان المنخفضة الدخل ودعم التسهيلات في السياسات التجارية للبلدان المنخفضة الدخل، مثل المعاملة الخاصة والتفاضلية والمرونة في تطبيق الاتفاق المتعلق بالجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية.

96 - ويمكن للبلدان المرتفعة الدخل أن تساعد في تعزيز التنمية المستدامة القادرة على التكيف مع تغير المناخ عن طريق إزالة الحواجز التي تعترض الصادرات المنخفضة الكربون من البلدان المنخفضة الدخل؛ والامتناع عن فرض عقوبات على صادرات الكربون المرتفعة في البلدان المنخفضة الدخل التي تمر بمرحلة انتقال إلى صادرات كربونية أقل؛ وضمان أن تدعم مفاوضات الوصول إلى الأسواق غير الزراعية في منظمة التجارة العالمية التنمية الصناعية اللازمة للتكيف مع تغير المناخ؛ وضمان أن تدعم المفاوضات الزراعية لمنظمة التجارة العالمية قدرة المزارعين في البلدان المنخفضة الدخل على تطوير وتحسين قدرتهم على التكيف.

هاء - نقل التكنولوجيا وبناء القدرات

97 - يلزم توفير تكنولوجيات منخفضة الكربون وقادرة على التكيف مع تغير المناخ، إلى جانب القدرة على استخدامها، لضمان قدرة جميع الأشخاص والحكومات على التصدي لتغير المناخ. وينبغي أن تكون أنشطة بناء القدرات قائمة على المشاركة قدر الإمكان، وأن تصل إلى مستويات أدنى من الحكومة وأن تشمل الفئات التي ترتفع نسبة تعرضها للمخاطر. ويجب نشر التكنولوجيا في الاقتصادات المحلية للبلدان المنخفضة الدخل لمساعدتها على تنويع أنشطتها وبناء الاستدامة. والتدريب على الوظائف أمر بالغ الأهمية للحد من مخاطر ارتفاع معدلات البطالة والفقر وعدم المساواة في مواجهة تغير المناخ.

98 - ويمكن للبلدان المرتفعة الدخل أن توفر التكنولوجيا وترخصها للوكالات الحكومية في البلدان المنخفضة الدخل المكلفة بالتكيف مع المناخ أو اتخاذ إجراءات للتخفيف من آثاره، أو لوكالات البحث والتطوير الحكومية التي يمكنها تطوير ابتكاراتها الخاصة. وكما هو الحال بالنسبة لأشكال المعونة الأخرى، هناك حاجة إلى تمويل البحث والتطوير في مجال التكنولوجيا تمويلًا مباشرًا من أموال الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ. وينبغي إنشاء هيئة أو مجلس لسياسات التكنولوجيا في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ لمعالجة مسائل التكنولوجيا.

99 - وحيثما تقوم الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ بتمويل التكنولوجيا، ينبغي أن تكون حقوق الملكية الفكرية من الأملاك العامة. وينبغي للتكنولوجيا، كغيرها من تدابير التكيف، أن تستند إلى المعارف والممارسات المحلية والتقليدية والمستوحاة من الشعوب الأصلية.

واو - نظم لتقييم التقدم المحرز في تحقيق التنمية المستدامة القادرة على التكيف مع تغير المناخ

100 - كجزء من عملية استخلاص الحصيلة العالمية بموجب المادة 14 من اتفاق باريس، ينبغي الإبلاغ عن الإنفاق على التكيف وتقييمه لمعرفة ما إذا كان يتجاوز المساعدة الحالية وما إذا كان يدعم الأهداف الإنمائية للدولة المتلقية.

101 - وينبغي للدول أن تقدم مدخلات في عملية استخلاص الحصيلة العالمية لمعرفة كيف تعزز إجراءاتها المتعلقة بتغير المناخ في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ واتفاق باريس الحق في التنمية وكيف تدعم أنشطتها الإنمائية التزاماتها المناخية الدولية.